ويجوز أن المراد بالأولين أيضا السابقون للمخاطبين من قومهم من أهل مكة الذين استأصلهم السيف يوم بدر . وفي كل أولئك عبرة للحاضرين الباقين وتهديد بان يصيروا مصيرهم .

(وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله فإن انتهوا فإن ا بما يعملون بصير [39] وإن تولوا فاعلموا أن ا مولاكم نعم المولى ونعم النصير [40]) E A عطف على جملة (إن الذين كفروا ينفقون أموالهم) الآية ويجوز أن تكون عطفا على جملة (فقد مضت سنة الأولين) فتكون مما يدخل في حكم جواب الشرط . والتقدير : فإن يعودوا فقاتلوهم كقوله (وإن عدتم عدنا) وقوله (وإن توليتم فاعلموا أنكم غير معجزي ا) والضمير عائد إلى مشركي مكة .

والفتنة اضطراب أمر الناس ومرجهم وقد تقدم بيانها غير مرة منها عند قوله تعالى (إنما نحن فتنة فلا تكفر) في سورة البقرة وقوله (وحسبوا أن لا تكون فتنة) في سورة العقود .

والمراد هنا أن لا تكون فتنة من المشركين لأنه لما جعل انتفاء والفتنة غاية لقتالهم وكان قتالهم مقصودا منه إعدامهم أو إسلامهم وبأحد هذين يكون انتفاء الفتنة فنتج من ذلك أن الفتنة المراد نقيها كانت حاصلة منهم وهي فتنتهم المسلمين لا محالة لأنهم إنما يفتنون من خالفهم في الدين فإذا أسلموا حصل انتفاء فتنتهم وإذا أعدمهم ا فكذلك .

وهذه الآية دالة على ما ذهب إليه جمهور علماء الأمة من أن قتال المشركين واجب حتى يسلموا وأنعهم لا تقبل منهم الجزية ولذلك قال ا تعالى هنا (حتى لا تكون فتنة) وقال في الآية الأخرى (قاتلوا الذين لا يؤمنون با ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم ا ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) .

وهي أيضا دالة على ما رآه المحققون من مؤرخينا : من أن قتال المسلمين المشركين إنما كان أوله دفاعا لأذى المشركين ضعفاء المسلمين والتضييق عليهم حيثما حلوا فتلك الفتنة التي أشار إليها القرآن ولذلك قال في الآية الأخرى (واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل) .

والتعريف في (الدين) للجنس وتقدم الكلام على نظيرها في سورة البقرة . إلا أن هذه الآية زيد فيها اسم التأكيد وهو (كله) وذلك لأن هذه الآية أسبق نزولا من آية البقرة فاحتيج فيها إلى تأكيد مفاد صيغة اختصاص جنس الدين بأنه تعالى لئلا يتوهم الاقتناع بإسلام غالب المشركين فلما تقرر معنى العموم وصار نصا من هذه الآية عدل عن إعادته في آية البقرة

تطلبا للإيجاز .

وقوله (فإن ا بما يعملون بصير) أي عليم كناية عن حسن مجازاته إياهم لأن القادر على نفع أوليائه ومطيعيه لا يحول بينه وبين إيصال النفع إليهم الإخفاء حال من يخلص اليه فلما أخبروا بأن ا مطلع على انتهائهم عن الكفر إن انتهوا عنه وكان ذلك لا يظن خلافه علم أن المقصود لازم ذلك .

وقرأ الجمهور : يعملون بياء الغائب وقرأه رويس عن يعقوب بتاء الخطاب .

والتولي : الإعراض وقد تقدم عند قوله تعالى (فإن توليتم فاعلموا أنما على رسولنا البلاغ المبين) في سورة العقود .

والمولى الذي يتولى أمر غيره ويدفع عنه وفيه معنى النصر .

والمعنى وإن تولوا عن هاته الدعوة فا مغن لكم عن ولائهم أي لا يضركم توليهم فقوله (أن ا مولاكم) يؤذن بجواب محذوف تقديره : فلا تخافوا توليهم فان ا مولاكم وهو يقدر لكم ما فيه نفعكم حتى لا تكون فتنة . وهذا كقول النبي A لمسيلمة الكذاب " ولئن توليت ليعقرنك ا " وإنما الخسارة عليهم إذ حرموا السلامة والكرامة .

وافتتاح جملة جواب الشرط باعلموا لقصد الاهتمام بهذا الخبر وتحقيقه أي لا تغفلوا عن ذلك كما مر آنفا عند قوله تعالى (واعلموا أن ا يحول بين المرء وقلبه) .

وجملة (نعم المولى ونعم النصير) مستأنفة لأنها إنشاء ثناء على ا فكانت بمنزلة التذييل .

وعطف على نعم المولى قوله (ونعم النصير) لما في المولى من معنى النصر كما تقدم وقد تقدم بيان عطف قوله تعالى (ونعم الوكيل) على قوله (حسبنا ا) سورة آل عمران